

الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

تظهر الصفحة الأخيرة لجميع الإعلانات الخاصة بالاشتراكات ونشر الإعلانات القانونية

(العدد ٤٤) يوم الاثنين غرة رمضان سنة ١٣٣٩ - ٩ مايو سنة ١٩٢١ (السنة الحادية والتسعون)

إرادات سلطانية - قوانين - مراسيم عالية - قرارات

ملخص

مذون نمرة ١٥ لسنة ١٩٢١ باعداد أجل المحاكم المختلطة لغاية أول نوفمبر سنة ١٩٢١ بالنسبة للرعايا الأمريكانين .
قرار بدمب قاض للاشتغال بدور محكمة جنايات طنطا في شهر مايو سنة ١٩٢١ .
قرار بدمب قاضين من قضاة المحاكم الأهلية .
قرار بدمب قاض للاشتغال بمحكمة جنايات مصر في دور شهر مايو سنة ١٩٢١ .
قرار وزيرى رقم ٢٢٦٢ بشأن تعديل اللجنة الخاصة بامتحان الدخول بمدرسة الحاسبة والتجارة المتوسطة .
قرار بدمب وضع الأحطاب والمواد القابلة للاشتعال على الأسطح .
قرارات باحتياطات صحية لوقاية من الأمراض المعدية .
قرار رقم ٢١ بالاستيلاء على عقار (أرضاً وبناء) ملك ورقة مرسى سلطان المصرى منزوعة ملكيته بسبب امتداد شارع مونسون باشا برمل الحكومة .
قرار رقم ٢٢ بالاستيلاء على جزء من منزل ملك الحرمة شمسية بنت على العجيب منزوعة ملكيته بسبب تنظيم كالة شارع جسر البحر بدمب المرفق بمديرية البحيرة .
قرار باحتياطات صحة الطاعون البشري بمركزى اسنا وفتنا بمديرية فتنا .

ديوان السرياور

سمحت مكارم الحضرة العلية السلطانية بالاحسان بترقية الملازم ثانى أحمد عبدالله الانصارى التدى ملاحظ البوليس السلطانى الى رتبة ملازم أول استبارا من أول مايو سنة ١٩٢١ .

قانون نمرة ١٥ لسنة ١٩٢١
باعداد أجل المحاكم المختلطة لغاية أول نوفمبر سنة ١٩٢١ بالنسبة للرعايا الأمريكانين

نحن سلطان مصر

بعد الاطلاع على لائحة ترتيب المحاكم المختلطة وبالأخص على المادة ٤٠ من الكتاب الثالث ؛

وبعد الاطلاع على المرسوم الصادر فى ٣٠ أبريل سنة ١٩٢١ التافى بدمب أجل المحاكم المختلطة لمدة ستة أشهر ابتداء من أول مايو سنة ١٩٢١ مع ما به من القيد الخاص بالرعايا الأمريكانين ؛

وحيث ان حكومة الولايات المتحدة وافقت على هذا الامتداد مع سريان مفعوله من أول مايو سنة ١٩٢١ ؛

مما على ما عرضه علينا وزير الحقانية ، ومواقفة رأى مجلس الوزراء ؛

رسمنا بما هوآت :

مادة ١ - يصير مد أجل المحاكم المختلطة المصرية بالنسبة للرعايا الأمريكانين لغاية المدة الميئة بالمرسوم السالف الذكر مع سريان مفعول ذلك من أول مايو سنة ١٩٢١ .

مادة ٢ - على وزير الحقانية تنفيذ هذا المرسوم ما

مدرى عايدى فى ٧ مايو سنة ١٩٢١

فؤاد

بامر الحضرة السلطانية

وزير الحقانية
رئيس مجلس الوزراء
عبد الفتاح يحيى
عدلى يكن

(ترجمة)

وزارة الحقانية

٦

قرار بدمب قاض للاشتغال بدور محكمة جنايات طنطا في شهر مايو سنة ١٩٢١

وزير الحقانية

بعد الاطلاع على الأمر العالى الصادر فى ١٠ نوفمبر سنة ١٨٩٤ بتعديل المادة الأولى من الأمر العالى الرقم ٦ يولى سنة ١٨٨٥ الخاص بانتداب قضاة المحاكم الأهلية ؛

قرر ما يأتى :

انتدب حضرة محمد حسن افندى الفاضى بمحكمة المنصورة الأهلية للاشتغال بدور جنايات طنطا شهر مايو سنة ١٩٢١ ما

تحريرا فى أول مايو سنة ١٩٢١ (٢٢ شعبان سنة ١٣٣٩)

عبد الفتاح يحيى